

8825 - حكم غياب الرجل عن زوجته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الرسالة وصلت اليينا من ابهى وباعثها اخونا ادم العفيف فيما يبدو اخونا يسأل عن غياب الرجل عن زوجته وهل هناك مدة هذا السؤال يتكرر. مم في ازمة متفرقة والنبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:00](#)

لم يحدد مدة ينتهي المسافر والغائب عن زوجته اليها بل ترك الامر للزوجين انفسهما يعملان ما يتمكنان منه وما يتفقان عليه لا شك انه اذا تمكن الزوج من الرجوع الى زوجته ما بين فترة واخرى - [00:00:24](#)

قضاء لرغبته وانا لزوجته واستمتعا بما اباحه الله له منها ان ذلك احسن اذا امكن واذا لم يمكن واتفقا على قبول الحال والوضع الذي صار اليه فلا حرج لكن لو طلبت الزوجة - [00:00:52](#)

واصرت على حضور زوجها واذا لم يحضر طلبه الفراق منه ففي هذه الحالة يرجع الامر الى القضاء والقضاء عندهم ما يعالجون به مثل هذه الامور. نعم وهل ينتهي الامر الى ستة اشهر - [00:01:18](#)

او الى الاربعة التي هي في موضوع الفينة بين الزوج المولي وزوجته او غير ذلك من منتهى الامور كلها الى الوفاق والاتفاق والتعارف فالشأن في الزوج في غالب اموره انه انما يسافر للكسب - [00:01:40](#)

والتحصيل ليريحوا انفسهم وزوجتهم واسرته والشأن في الزوجة ان تقدر ظروفه وان تحفظ نفسها وتصونها وان تجتهد غاية الاجتهاد في تقوى الله في حضور زوجها وغيبته لتضلها السعادة ولتختلفهما رحمة الله جل وعلا - [00:02:04](#)

ولطفة والله اعلم جزاكم الله خيرا - [00:02:28](#)